

Distr.: General
11 December 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

البند ١٩ (ط) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة
الحديثة الموثوقة والمستدامة
تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة تيريزا تشيبولو لوسويلي تشاندا (زامبيا)

أولا - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ١٩ من جدول الأعمال (انظر A/72/420، الفقرة ٢). وتم البت في البند الفرعي (ط) في الجلستين ٢٤ و ٢٦، المعقودتين في ١ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة^(١).

ثانيا - النظر في مشروعين القرارين A/C.2/72/L.3 و A/C.2/72/L.55

٢ - في الجلسة ٢٤، المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل إكوادور، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة" (A/C.2/72/L.3).

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ١١ جزءاً، تحت الرموز التالية: A/72/420 و A/72/420/Add.1 و A/72/420/Add.2 و A/72/420/Add.3 و A/72/420/Add.4 و A/72/420/Add.5 و A/72/420/Add.6 و A/72/420/Add.7 و A/72/420/Add.8 و A/72/420/Add.9 و A/72/420/Add.10.

(١) A/C.2/72/SR.24 و A/C.2/72/SR.26.



- ٣ - وفي الجلسة ٢٦، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة" (A/C.2/72/L.55)، قدمته نائبة رئيس اللجنة، كيمبرلي لويس (سانت لوسيا)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/72/L.3.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها، وجه نظر اللجنة إلى ورقة غرفة الاجتماعات غير الرسمية ١٢ التي تتضمن النص النهائي المتفق على إدراجه في موضع محدد من مشروع القرار A/C.2/72/L.55.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/72/L.55، بصيغته المنقحة وفقا لورقة غرفة الاجتماعات، لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.
- ٦ - وفي الجلسة ٢٦ أيضا، صوب ممثل سلوفينيا، بوصفه ميسر مشروع القرار، الفقرتين العاشرة والسابعة عشرة من ديباجة مشروع القرار A/C.2/72/L.55^(٢) والفقرات ٣ و ٦ و ١٠ و ١٨ من منطوقه، تصويبا شفويا.
- ٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، قبل التصويت، ببيان تعليلا للتصويت.
- ٨ - وفي الجلسة ٢٦ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/72/L.55، بصيغته المنقحة وفقا لورقة غرفة الاجتماعات والمصوبة شفويا، بتصويت مسجل بأغلبية ١٧٥ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع عضو واحد عن التصويت (انظر الفقرة ١١). وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبربادوس، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبنين، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركيا، وتشاد، وتشيكيا، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، وتيمور - ليشتي، وجامايكا، والجزر الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، وجزر سليمان، وجزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، وسوازيلند، والسودان، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصين، وطاجيكستان، وعمان، وغابون، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وفانواتو، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وفيجي، وفييت نام،

(٢) انظر A/C.2/72/SR.26.

وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكابو فيردي، وكازاخستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكمبوديا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليبيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، ومالاوي، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموزامبيق، وموناكو، وميانمار، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناميبيا، وناورو، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهندوراس، وبنغلاديش، وهولندا، واليابان، واليمن، واليونان.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

فنزويلا (جمهورية - البوليفارية).

٩ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية، بعد التصويت، ببيان تعليلا للتصويت.

١٠ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/72/L.55، بصيغته المنقحة وفقا لورقة غرفة الاجتماعات والمصوبة شفويا، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/72/L.3 بسحبه.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

١١ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧/٥٣ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ و ٢١/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٠/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٠/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢١/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٩٩/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٩٧/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٠٦/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٠٦/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٢٥/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢٠١/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٢٣٣/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وإلى قراراتها ١٥١/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ المتعلق بالسنة الدولية للطاقة المستدامة للجميع و ٢١٥/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الذي قررت فيه أن تعلن الفترة ٢٠١٤-٢٠٢٤ عقد الأمم المتحدة لتوفير الطاقة المستدامة للجميع،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ ترحب باتفاق باريس^(١) وببدء نفاذه في وقت مبكر، وإذ تشجع جميع أطرافه على تنفيذه بشكل كامل، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٢) التي لم تودع بعد صك

(١) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بموجب المقرر ١/م أ-٢١،

.FCCC/CP/2015/10/Add.1

(٢) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822

التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن،

وإذ تشير إلى قرارها ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ الذي اعتمدت بموجبه إعلان الأمم المتحدة للألفية والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٣) والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية^(٤)،

وإذ تعيد تأكيد إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٥) وجدول أعمال القرن ٢١^(٦) والمبادئ المنصوص عليها فيهما، وإذ تشير إلى التوصيات والاستنتاجات الواردة في خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٧) والوثائق الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٨) والمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، المعنونة "إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)"^(٩)، ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالدول النامية غير الساحلية، المعنونة "برنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعقد ٢٠١٤-٢٠٢٤"^(١٠)، ومؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، المعنونة "برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠"^(١١)،

وإذ ترحب بالخطة الحضرية الجديدة المعتمدة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) الذي عقد في كيتو، إكوادور، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦،

وإذ تعيد تأكيد وجوب أن يتحمل كل بلد المسؤولية الرئيسية عن تنميته وأن السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية لها دور في تحقيق التنمية المستدامة لا يمكن توقيته حقه من التأكيد، وإذ تسلّم بضرورة تهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات وفي جميع القطاعات لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تشدد على أن حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة هو جزء لا يتجزأ من القضاء على الفقر وتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١٢)،

(٣) القرار ١/٦٠.

(٤) القرار ١/٦٥.

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٦) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٧) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٨) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٩) القرار ١٥/٦٩، المرفق.

(١٠) القرار ١٣٧/٦٩، المرفق الثاني.

(١١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

(١٢) القرار ١/٧٠.

وعلى أن زيادة استخدام الطاقة الجديدة والمتجددة وتعزيزها، بما في ذلك في الأنظمة اللامركزية، وكفاءة استخدام الطاقة يمكنها تقديم إسهام كبير في هذا الصدد،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن ما يزيد على ٣ بلايين شخص في البلدان النامية، وخاصة في المناطق الريفية، يعتمدون على الكتلة الأحيائية التقليدية في الطهي والتدفئة، مع ما يترتب على ذلك من آثار غير متناسبة تتصل بالصحة وعبء العمل على النساء والأطفال، وأن ما يناهز ١,١ بليون شخص محرومون من إمكانية الحصول على الكهرباء، وأن أفريقيا تستأثر بأكثر من نصف كلي الرقمين المذكورين، وأنه حتى لو توفرت خدمات الطاقة فلن يكون بمقدور الملايين من الفقراء دفع تكاليفها،

وإذ تعرب عن قلقها من أنه لن تتحقق بحلول عام ٢٠٣٠ أي غاية من الغايات المتعلقة بالطاقة الواردة في أهداف التنمية المستدامة في ظل معدلات التقدم الحالية،

وإذ تلاحظ أن الطاقة تمثل أقل من ١ في المائة من إجمالي نفقات الأمم المتحدة على أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد على الفوائد الاجتماعية والاقتصادية البالغة الأهمية التي تجني من الطاقة الميسورة التكلفة والموثوقة والمستدامة والحديثة، وعلى ضرورة إعادة صياغة فهم الطاقة لتتحول بذلك من وحدة تقنية إلى شرط من شروط توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية وتحقيق التنمية الاقتصادية والقضاء على الفقر،

وإذ تشدد على أهمية تمكين البلدان النامية من تحقيق استفادة الجميع من خلال الإسراع بتوسيع نطاق سبل الحصول على الطاقة المستدامة الميسورة التكلفة على الصعيد العالمي،

وإذ تسلّم بأن كل بلد يتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنميته الاقتصادية والاجتماعية وأن ذلك يشمل تعبئة الموارد المالية وكذلك بناء القدرات ونقل التكنولوجيات السلمية بيئيا إلى البلدان النامية بشروط مواتية، تشمل شروطا ميسرة وتفضيلية، وذلك على النحو المتفق عليه،

وإذ ترحب بالتخفيضات الكبيرة التي طرأت على تكاليف الطاقة المتجددة، وبالمساهمات الإيجابية الصافية لهذا القطاع في إيجاد فرص العمل، وبزيادة الإضافات السريعة إلى قدرات الطاقة المتجددة، التي باتت الآن أكبر من تلك المتعلقة بمصادر الطاقة الأخرى، وإذ تشير إلى أن التكلفة المستوية للطاقة الشمسية وطاقة الرياح في العديد من مناطق العالم قادرة تماما على منافسة مصادر الطاقة التقليدية،

وإذ تحيط علما مع التقدير بعمل الشراكات المتعددة أصحاب المصلحة، بما في ذلك مبادرة الطاقة المستدامة للجميع، التي وفرت زخما قويا لتشجيع الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة، وبالمبادرات المضطلع بها في إطار خطة العمل العالمية المتعلقة بالمناخ ومبادرة منارات الدول الجزرية الصغيرة النامية ومبادرة الطاقة المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS DOCK) وغيرها من المبادرات التي يمكنها أن تسهم في بلوغ أهداف ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة،

وإذ تلاحظ مع التقدير الأعمال التي تقوم بها الوكالة الدولية للطاقة المتجددة والتي تيسر زيادة تبني جميع أشكال الطاقة المتجددة على نطاق واسع واستخدامها على نحو مستدام،

وإذ تؤكد ضرورة اتباع نهج متسق متكامل لإزاء المسائل المتعلقة بالطاقة وتعزيز أوجه التآزر بين جميع جوانب خطة الطاقة العالمية، مع التركيز على القضاء على الفقر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تكرر التعهد بألا يخلف الركب أحدا وراءه، وإذ تعيد تأكيد التسليم بأن كرامة الإنسان أمر أساسي، والأمل في أن نشهد الأهداف والغايات وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع، وإذ تعيد الالتزام بالسعي إلى الوصول أولاً إلى أشد الناس تخلفاً عن الركب،

وإذ تلتزم من جديد بكفالة ألا يخلف الركب أي بلد أو أحد وراءه، وبتركيز جهودنا حيث تكون التحديات أكبر ما تكون، بما في ذلك بكفالة إدماج أولئك الذين هم أكثر تخلفاً عن الركب ومشاركتهم،

١ - **تخطيط علماً** بتقرير الأمين العام عن عقد الأمم المتحدة لتوفير الطاقة المستدامة للجميع^(١٣)، وتدعو إلى الإسراع بتنفيذ الأهداف الاستراتيجية بصيغتها المحددة في خطة العمل العالمية للعقد، على النحو المبين في تقرير سابق للأمين العام عن الموضوع^(١٤)، وتخطط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام عن ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة^(١٥)؛

٢ - **تخطيط علماً أيضاً** بدور الوكالة الدولية للطاقة المتجددة وأنشطتها وتشجيع الوكالة على مواصلة دعم أعضائها في تحقيق أهدافهم المتعلقة بالطاقة المتجددة؛

٣ - **تشجيع بقوة** الحكومات وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة على اتخاذ إجراءات من أجل تحقيق حصول الجميع على طاقة ميسورة التكلفة وموثوقة ومستدامة وحديثة، وزيادة حصة الطاقة الجديدة والمتجددة على الصعيد العالمي، وتحسين إدماج البلدان النامية في التعاون في قطاع الطاقة، حسب الاقتضاء، وزيادة معدل تحسن الكفاءة في استخدام الطاقة بهدف استحداث نظام للطاقة النظيفة والقليلة الانبعاث الكربوني والقادرة على الصمود في وجه التغيرات المناخية والأمن والمتسمة بالكفاءة والحديثة والمستدامة، نظراً للفوائد الشاملة للتنمية المستدامة، مع مراعاة تنوع الأوضاع الوطنية للبلدان النامية وأولوياتها وسياساتها والاحتياجات التي تختص بها والتحديات التي تواجهها والقدرات التي تمتلكها، بما في ذلك مزيج الطاقة المتوفر لديها ونظم الطاقة التي تستخدمها؛

٤ - **تدعو** إلى ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة، لأن هذه الخدمات تشكل جزءاً لا يتجزأ من تدابير القضاء على الفقر، وصون كرامة الإنسان، ودعم نوعية الحياة والفرص الاقتصادية، ومكافحة عدم المساواة، وتعزيز الصحة والوقاية من الاعتلال والوفيات، وإتاحة إمكانية الحصول على التعليم ومياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، والأمن الغذائي، والحد من مخاطر الكوارث ودعم القدرة على الصمود، والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، والحد من الأثر البيئي، والإدماج الاجتماعي، والمساواة بين الجنسين، بما يعود بالفائدة على المتضررين من حالات الطوارئ الإنسانية وغيرهم؛

٥ - **تؤكد** أهمية إتاحة إمكانية الحصول على وسائل أنظف وأكفأ للطهي والتدفئة وترحب بالجهود الجارية وتدعو في هذا الصدد إلى التشجيع على تهيئة بيئة مواتية على الصعيدين الوطني والدولي لزيادة استخدام وسائل الطهي والتدفئة المستدامة والأنظف والأكفأ في جميع البلدان، وخاصة في البلدان النامية؛

(١٣) A/72/156.

(١٤) انظر A/69/395، الفرع الثالث.

(١٥) A/72/160.

٦ - تشجع الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والجهات المعنية صاحبة المصلحة على الاستفادة من القدرة التنافسية للطاقة المتجددة من حيث التكلفة، لا سيما في المناطق الواقعة خارج نطاق شبكة الكهرباء، من أجل تحقيق حصول الجميع على الطاقة مثلاً بوضع أطر السياسات لنظم القياس والدفع، واشتراط إجراء مقارنات بين تكاليف توسيع الشبكة والحلول المتاحة خارج نطاق الشبكة، وتيسير الاستثمار من جانب المصارف المحلية والأجنبية، وتثقيف الطلاب والمجتمعات المحلية والمستثمرين وأصحاب المشاريع بشأن الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة، من جملة أنشطة أخرى، وحيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً؛

٧ - تدعو الحكومات إلى التوسع في استخدام الطاقة المتجددة خارج قطاع الطاقة، مع مراعاة الأولويات والمعوقات على الصعيد الوطني، في قطاعات الصناعة والتدفئة والتبريد والتشديد والهياكل الأساسية، وفي قطاع النقل على وجه الخصوص، بوسائل منها الربط بين القطاعات على نحو مستدام، في سياق التنمية المستدامة، بما يشمل تغير المناخ، وتدعو إلى اتخاذ المبادرات الداعمة للسياسة العامة وضخ الاستثمارات على الصعيدين الوطني والدولي؛

٨ - تسلّم بأن التقدم المحرز حالياً على الصعيد العالمي في تحسين كفاءة استخدام الطاقة يقل كثيراً عن الوتيرة المطلوبة لمضاعفة المعدل العالمي لتحسين كفاءة الطاقة بحلول عام ٢٠٣٠، وتشجع، وفقاً للقوانين واللوائح الوطنية، على اعتماد مدونات ومعايير لأداء المباني، ووضع علامات دالة على كفاءة استخدام الطاقة، وتشجيع نظم إدارة الطاقة، وتعديل المباني القائمة وسياسات المشتريات العامة بشأن الطاقة، من جملة طرائق أخرى حسب الاقتضاء، فضلاً عن إعطاء أولوية للشبكات الذكية للطاقة ونظم الطاقة المناطقية وخطط الطاقة المجتمعية لتحسين أوجه التآزر بين الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة التي تهدف إلى تعزيز الترابط بين الهياكل الأساسية للطاقة النظيفة والمتجددة وتحسين كفاءة استخدام الطاقة؛

٩ - تهيب بالحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة الجمع، حسب الاقتضاء، بين زيادة استخدام موارد الطاقة الجديدة والمتجددة وزيادة كفاءة استخدام الطاقة وزيادة الاعتماد على تكنولوجيات الطاقة المتطورة، بما في ذلك تكنولوجيات الوقود الأحفوري الأنظف، والاستخدام المستدام لموارد الطاقة التقليدية؛

١٠ - تشجع الحكومات والمنظمات الدولية المعنية وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تستخدم وتعزز، في استراتيجياتها المتعلقة بالطاقة، نهجاً متكاملًا في تخطيط الموارد وإدارتها يعامل خيارات الطاقة على أنها قائمة في سياق قطاعات مترابطة من قبيل المياه والنفايات ونوعية الهواء والأغذية وغيرها، مع مراعاة الظروف الوطنية؛

١١ - تسلّم بأن المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات يمكن أن يتحسنا من خلال - ويؤدي إلى تسريع - إتاحة إمكانية الحصول على الطاقة المستدامة ونشرها، وتهيب بالحكومات ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة زيادة البرامج التعليمية وبرامج بناء القدرات لصالح المرأة في ذلك القطاع، وتعزيز مشاركة المرأة وقيامها بدور قيادي على نحو كامل وفعال وعلى قدم المساواة في وضع وتنفيذ سياسات وبرامج الطاقة، وتعميم منظور جنساني في تلك السياسات والبرامج، وكفالة استفادة المرأة بالكامل وعلى قدم المساواة مع الرجل من الطاقة المستدامة واستخدامها لهذا النوع من الطاقة من أجل النهوض بتمكين المرأة اقتصادياً، بما في ذلك فرص العمل المتاحة لها وغير ذلك من الفرص المدوّرة للدخل؛

١٢ - **تشدد** على أن بإمكان استخدام الطاقة المستدامة أن يساهم في التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه وتسلم بأن زيادة انتشار الطاقة المتجددة هو أحد عناصر الإسهامات المحددة وطنيا لعدد من البلدان بموجب اتفاق باريس المعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١٦)، وتحت على تقديم دعم فعال في حينه للتنفيذ الكامل لتلك الإسهامات، حسب الاقتضاء؛

١٣ - **تلاحظ** أن آثار تغير المناخ يمكن أن تهدد أيضا إمكانية الوصول إلى الطاقة والإمداد بها وتلاحظ أيضا أهمية زيادة قدرة قطاع الطاقة على الصمود في وجه التغيرات المناخية، ولا سيما فيما يتعلق بمصادر الطاقة المتجددة مثل الطاقة الكهرومائية، وغيرها من المصادر؛

١٤ - **تؤكد**، رغم الإشارة إلى التقدم المحرز، أن الانتشار الواسع النطاق للتكنولوجيات غير متكافئ وأن تقديم الدعم ضروري لتحقيق الإمكانات الكامنة فيها، إلى جانب القيام بما هو ملائم من مبادرات السياسة العامة والاستثمارات على الصعيدين الوطني والدولي، وتعاون الحكومات مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها القطاع الخاص؛

١٥ - **تؤكد أيضا** قيمة النُهج الإقليمية والأقليمية، التي يمكنها تحقيق جملة من المزايا منها تعزيز انتشار الطاقة المتجددة عن طريق تيسير تبادل الخبرات، والحد من تكاليف المعاملات، والاستفادة من وفورات الحجم، وإتاحة قدر أكبر من الترابط عبر الحدود من أجل تعزيز موثوقية نظم الطاقة وقدرتها على الصمود، وزيادة بناء القدرات المحلية، وتسليم بالعمل الذي تضطلع به المنظمات والمبادرات في هذا الصدد؛

١٦ - **تدعو** جميع مؤسسات التمويل ذات الصلة والجهات المانحة المعنية الثنائية والمتعددة الأطراف ومؤسسات التمويل الإقليمية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية إلى أن تواصل الجهود الجارية وتتخذ المزيد من الإجراءات لتوفير موارد مالية، حسب الاقتضاء، لدعم الجهود الرامية إلى ضمان سبل الحصول على طاقة ميسورة التكلفة وموثوقة ومستدامة وحديثة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة التي ثبت أن لها مقومات الاستمرارية والتي تكون منخفضة الانبعاثات الكربونية وقادرة على الصمود أمام تغير المناخ، بالتركيز بشكل خاص على إمكانية الحصول على الطاقة وتحقيق التنمية الاقتصادية في كل من المناطق الحضرية والريفية، وتشير في نفس الوقت إلى الأثر المحفّز الذي يمكن أن يحققه التمويل الميسر وغيره من أشكال التمويل، مع الأخذ بعين الاعتبار على نحو تام هيكل التنمية للاقتصادات المعتمدة على الطاقة في البلدان النامية؛

١٧ - **تشجع** على استحداث ونشر وتوزيع ونقل تكنولوجيات سليمة بيئيا إلى البلدان النامية بشروط مواتية، تشمل شروطا ميسرة وتفضيلية، حسبما يتفق عليه بشكل متبادل، وتؤكد أهمية إدراج مسألة الطاقة المستدامة ضمن آلية تيسير التكنولوجيا؛

١٨ - **تشدد** على أهمية الاستراتيجيات التي تتبناها جميع الحكومات والجهات المعنية صاحبة المصلحة والمساهمات التي تقدمها إلى الشراكات المتعددة أصحاب المصلحة لضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة، وتشجع على التنسيق والتعاون بين الأمم المتحدة والشراكات المتعددة أصحاب المصلحة ذات الصلة، من قبيل مبادرة الطاقة المستدامة للجميع؛

(١٦) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، المرفق.

١٩ - **تسليم** بالأثر المحفز الذي يحققه بناء القدرات والمساعدة التقنية في نشر الطاقة المستدامة، وتشجع الجهود الحالية وعلى بذل جهود جديدة لتمكين حكومات البلدان النامية والجهات المعنية صاحبة المصلحة من تخطيط مشاريع الطاقة المستدامة وتمويلها وتنفيذها ورصدها لزيادة تعزيز مؤسساتها وقدراتها الوطنية؛

٢٠ - **تشجيع** على وضع استراتيجيات موجهة نحو الأسواق لها مقومات الاستمرارية يمكنها أن تفضي إلى تحقيق تخفيضات سريعة أخرى في تكلفة مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ويمكنها زيادة قدرة تلك التكنولوجيات على المنافسة، بوسائل منها، حسب الاقتضاء، اعتماد سياسات عامة للبحث والتطوير والنشر في الأسواق، بما في ذلك ترشيد إعانات الوقود الأحفوري غير الفعالة التي تشجع على الإسراف في الاستهلاك عن طريق القضاء على اختلالات الأسواق، وفقا للظروف الوطنية؛

٢١ - **تشجيع أيضا** البحث والتطوير ووضع استراتيجيات موجهة نحو الأسواق لها مقومات الاستمرارية بما قد يفضي إلى زيادة القدرة التنافسية والإسراع بخفض تكلفة الطاقة المستدامة؛

٢٢ - **تدعو** إلى بذل جهود وطنية لتعزيز حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة وتعزيز المشاركة على الصعيد المحلي من أجل تكميل النهج الحالية، وتعيد تأكيد التزامها بدعم الجهود المبذولة على الصعيدين المحلي ودون الوطني، مع الاستفادة من التحكم المباشر لتلك الجهود الوطنية، حيثما اقتضى الأمر، في الهياكل الأساسية واللوائح المحلية، لتعزيز استيعاب تلك الخدمات في قطاعات الاستعمال النهائي، مثل المباني السكنية والتجارية والصناعية وقطاعات الصناعة والنقل والنفائيات والصرف الصحي؛

٢٣ - **تشجيع** الأمين العام على مواصلة الجهود الرامية إلى التشجيع على توفير القدر الكافي من الموارد المالية والمساعدة التقنية المستقرتين والقابلتين للتنبؤ بهما من أجل الطاقة المستدامة، وتعزيز فعالية وتنسيق الأموال الدولية المناسبة واستخدامها بشكل كامل في التنفيذ الفعال للمشاريع الوطنية والإقليمية ذات الأولوية العليا لضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة؛

٢٤ - **تشجيع** كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على أن تقدم، في حدود ولاية كل منها، وفي سياق تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، المساعدة إلى البلدان، بناء على طلب حكوماتها، مع مراعاة ضرورة تحسين التنسيق بين تلك الكيانات والاستفادة بشكل صريح من الشراكات القائمة مع سائر المنظمات الدولية والجهات المانحة والجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك في جهودها الرامية إلى تحقيق حصول الجميع على الطاقة المستدامة والإسراع بنشرها؛

٢٥ - **تهيب** بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تكفل، كل في حدود ولايته وموارده، عدم تخلف أي أحد ولا أي بلد عن الركب في تنفيذ هذا القرار؛

٢٦ - **تهيب** بالأمين العام أن يشجع استخدام الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة والممارسات المستدامة المتصلة بذلك في جميع مرافق الأمم المتحدة وعملياتها في أنحاء العالم كافة، وأن يضع أهدافا وجداول زمنية للتنفيذ، بالاستناد إلى المبادرات القائمة ومع تجنب تكرارها، وأن يقدم تقارير عن التقدم المحرز في هذا الصدد ضمن أنسب أطر الإبلاغ القائمة؛

٢٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك الأنشطة المضطلع بها للاحتفال بعقد الأمم المتحدة لتوفير الطاقة المستدامة للجميع، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسبعين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، بنداً فرعياً بعنوان "ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة"، ما لم يتفق على خلاف ذلك.
